

ويلفتنا انه لم يدون له كتابا كتبه المجتهد من خوف ان يقع
 في رأي مخالف للثلاثة وان جميع مذهبه انما هو مطلق من
 صدره والرجال وقيل انه وضع في الصلاة خوفا من مسيلة الله
 هكذا اخبرني شيخ الاسلام شهاب الدين الحنبلي النعماني رحمه
ويلفتنا انه لم يترك الطبع للمات **وكان** اذا سئل عن ذلك
 يقول لم يلحق كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكله
وكذلك لفتنا عنه انه اختص امام الحنيفة في مسيلة خلق التران
 ثم خرج بعد اليوم الثالث قيل له انما الان في خلقك فقال ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يترك في الفارحين اختص من الكفار
 اكثر من ثلاثين راي وحاله في العلم ليست مشهور **وكان** ينفرد
 كثيرا من راي الرجال ويقول لا تزي لهدا ينظر في كتب الراي
 غالب الا في ثلثه دخل **وكان** رايه عبد الله بنوك سالت الامام
 احمد عن الرجل يكون في بلد لا يجد فيها الا صاحب حديث لا يعرف
 هجعه من سقيمه وصاحب راي من دينا له فمما عن دينه فقال
 ليك صاحب الحديث ولا يزال صاحب الراي **وكان** كثيرا ما يقول
 ضعيف الحديث احب اليي من راي الرجال وكذلك نقل عن الامام
 داود **وكان** رضي الله عنه يقول انظر راي امرؤ منكم كان التقليد
 لغير المصوم مذموم ورضيه عن البصيرة **وكان** يقول فيمن علم من
 اعطى ثقة يستضي بها ان يطعمها ويضي بعندها على غيره يست
 والله اما الا انه لا ينبغي ان يفر على الاختلاف ان يفر منه مع
 قد رتب على النظر في الاول واستقر اجماع ذلك الحكم مستكاد الله اعلم
ويلفتنا ان شخص استشاره في نقله كعده من علمه فنهى فقال
 لا تقلد في ولا تقلد ما لك ولا راو راعي ولا تخم به ولا غيرهم
 وخذ الاحكام من حيث اخذوا **قلت** وهو محمول على من راي
 له قدرة على استنباط الحكم من الكتاب والسنة والافتد

صريح العلم بان التقليد واجب على العامي يصل في دينه والله اعلم
فتدبان لك يا ابي ما نقلناه عن الامية الادوية وغيرهم ان
 جميع الامية المجتهد من دايرين مع اولئك اربعة حيث وارت
 وانهم كلهم منزهون عن القول بالراي في بناءه وان هذا هجم
 كلك محروقة على الكتاب والسنة كتحريف الذهب والفضة وان
 انوا اليهم كلها ومذاهبيهم كالنوب المستور من الكتاب والسنة
 سداه ارجح منها وما في ذلك عذر في التقليد لا يذهب شيئا
 من هذا هجمه في كل طوبى الى الحكمة كاستيوانه اواخر الفصل
 قبله وانهم كلهم على هدي من ربه وانهم ماطعون احد في قولهم
 اقوالهم المأخوذ من الامام من حيث وليكم راي من حيث وقته يدرك
 عليه لاسيما الامام الاعظم اي حنيفة النعمان بن ثابت رضي الله عنه
 الذي اجمع السلف والخلف على كثرة علمه وورعه وعبادته وورقه
 مداركه واستنباطه كاسب في تنظيم في هذه الفصول انما
 الله مكاني وحاشاه رضي الله عنه من القول في دين الله تعالى
 بالراي الذي لا يستند له ظاهر كتاب ولا سنة ومن حسيبه الى ذلك
 فبينه وبينه الموقف الذي يشهد فيه الوليد **وسمعت**
 سدي عليا الخواص مرة يقول يجب على كل قائل الادب مع
 ائمة المذاهب كلهم وسمع مرة بعض الشافعية يقول ربي
 هذه الحديث رد على اي حنيفة فقال قطع الله كتابك بذلك
 يقول هذا اللفظ اعلم الادب ان تقول ولم يطلع الامام على هذا
 الحديث انتهى **وسمعت** مرة اخري رحمه الله يقول مدارك الامام
 اي حنيفة وبقية لا ينادي بطلان عليها الا اهل الكشف في اكار
 الاول **قال وكان** ابو حنيفة اذا راي ما لم يسمع يعرف
 سائر الزنوب التي خرجت فيمن كان يبر وصفا ويرى له
 فلهذا اجابوا الطهارة اذ اظهره للكل في ثلاثة احوال